


صدور ثلاثة مراسيم ملكية بشأن الميزانية العامة

تحويل فائض الإيرادات إلى حساب احتياطي الدولة والسحب منه لا يتم إلا بمرسوم ملكي



نمو الإنفاق العام بنسبة ١٥,٨% والمشاريع تتجاوز تكلفتها ٢٢٥ مليار ريال

روضة خريم - الرياض - واس

صدرت امس الاثنين ثلاثة مراسيم ملكية بشأن الميزانية العامة للدولة للسنة المالية 1430-1431هـ وقرار مجلس الوزراء الخاص باقرار الميزانية.. وفيما يلي نصوص المراسيم الملكية:

الرقم: م-86

التاريخ 24-12-1429هـ

بعون الله تعالى
نحن عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على المواد (76، 73، 72) من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمس الملكي رقم (90-أ) وتاريخ 27-8-1412هـ

وبعد الاطلاع على المواد (25، 26، 27) من نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمس الملكي رقم (13-أ) وتاريخ 3-3-1414هـ

وبعد الاطلاع على المرسوم الملكي رقم (6-م) وتاريخ 12-4-1407هـ الذي يرض على بدء السنة المالية للدولة في اليوم العاشر من برج الحدي من كل عام.

وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (خ-س-46325) وتاريخ 10-9-1425هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1424-1425هـ

وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ-227) وتاريخ 16-7-1426هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1425-1426هـ

وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ-149) وتاريخ 11-11-1427هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1426-1427هـ

وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ-177) وتاريخ 21-11-1428هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1427-1428هـ

وبعد الاطلاع على البيانات الخاصة بإيرادات ومصروفات الدولة للسنة المالية 1430-1431هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (368) وتاريخ 24-12-1429هـ
رسمنا بما هو آت:

أولاً: تقدر إيرادات الدولة للسنة المالية 1431-1430 بمبلغ (10,000,000,000) أربعة عشر وعشرون ألف مليون ريال.

وتتحدد مصروفاتها للسنة المالية 1430-1431 بمبلغ (75,000,000,000) أربع مائة وخمسة وسبعين ألف مليون ريال.

ثانياً: تستوفي الإيرادات طبقاً للأنظمة المالية وتودع جميعها بحساب جاري وزارة المالية في مؤسسة النقد العربي السعودي.

ثالثاً: تفويض وزير المالية بإضافة المبالغ اللازمة للصرف على المشاريع الممولة من فائض إيرادات كل من السنوات المالية (1424-1425 و 1425-1426 و 1426-1427 و 1427-1428)

الصادر بشأنها الأمر السامي رقم (خ-س-46325) وتاريخ 10-9-1425هـ والامر الملكي رقم (أ-227) وتاريخ 16-7-1426هـ والامر الملكي رقم (أ-149) وتاريخ 11-11-1427هـ والامر الملكي رقم (أ-177) وتاريخ 11-11-1428هـ

رابعاً: تصرف النفقات وفق الميزانية والتعليمات الخاصة بها.

خامساً: يحول ما قد يتحقق من فائض في إيرادات الميزانية إلى حساب احتياطي الدولة، ولا يجوز السحب منه إلا بمرسوم ملكي في حالات الضرورة القصوى المتعلقة بالمصالح العليا للدولة، وذلك مع مراعاة ما تنص عليه المادة (سادساً) من مرسومنا هذا.

سادساً: تفويض وزير المالية بالإقتراض والتحويل من حساب احتياطي الدولة - بحسب ما تقتضيه المصلحة - لحساب تسديد الدين العام وتخفيف عبئ الميزانية.

سابعاً: أ - تتم المناقلات بين اعتمادات قصور وفروع الميزانية بقرار من وزير المالية بناءً على تقرير مشترك بينه والوزير المختص أو رئيس الجهة ذات الميزانية المستقلة.

ب - تتم المناقلات بين اعتمادات أبواب الميزانية بقرار من وزير المالية.

ج - تتم المناقلات بين بنود كل من الباب الأول والباب الثاني، وبين برامج التشغيل والصيانة السنوية في الباب الثالث بقرار من الوزير المختص أو رئيس الجهة ذات

الميزانية المستقلة على أن لا يزيد ما ينقل إلى أي بند أو برنامج عن نصف الاعتماد الأصلي للبند أو البرنامج الذي سيقتل إليه فيما عدا بنود و برامج الرواتب وما يزيد عن نصف الاعتماد فيكون المنقلاً منها بقرار من وزير المالية.

د - تتم المناقلات بين اعتمادات كل من برامج التشغيل والصيانة غير السنوية في الباب الثالث ومشاريع الباب الرابع بقرار من الوزير المختص أو رئيس الجهة ذات الميزانية المستقلة.

هـ - تتم المناقلات بين تكاليف كل من برامج التشغيل والصيانة في الباب الثالث والمشاريع في الباب الرابع بقرار من وزير المالية.

ثانياً: لا يجوز استعمال الاعتماد في غير ما خصص له أو إصدار أمر بالانترام أو بالصرف بما يتجاوز الاعتماد أو الانترام بأي مصروف ليس له اعتماد في الميزانية. تساعداً: لا يجوز إصدار قرار أو إبرام عقد من شأن أي منهما أن يربط التزاماً على سطة مالية مقبلة باستثناء ما يلي:

أ - العقود ذات التنفيذ المستمر أو التنفيذ الدوري كعقود الإيجار والعمل والخدمات وتوفير الإعاشة والأدوية والمستلزمات الطبية وعقود الخدمات الاستشارية التي يتكرر رصد اعتمادات سنوية لها.

ب - عقود التوريد المعتمدة تكاليفها في الباب الثاني التي تتطلب التعاقد لأكثر من سنة على أن تكون قيمة العقد السنوية في حدود اعتمادات الميزانية ويتخذ من اعتماد السنة المالية الأولى مقياساً لتحديد قيمة العقد وأن لا يرتبط على المبلغ المعتمد لأغراض أخرى.

ج - عقود برامج التشغيل والصيانة وتنفيذ المشاريع شريطة أن يتم الانترام في حدود التكاليف المعتمدة لكل برنامج أو مشروع.

عاشراً: إذا ظهر خلال السنة المالية 1430-1431هـ أن هناك مبالغ تم الانترام بها خلال السنوات الماضية بما يتجاوز الاعتماد المقرر تعين عرض الموضوع على رئيس مجلس الوزراء إذا كان التجاوز ناتجاً عن تصرف غير مصرح ولا جاز لوزير المالية أو من ينوبه الأذن بصرف تلك المبالغ من اعتمادات السنة المالية 1431-1430هـ

الفسق مسا بين الإيرادات المشابهة والمصروفات ومقتدره (15.641.096.000) خمسة عشر ألفاً وست مائة وأحد وأربعون مليوناً وستة وتسعون ألف ريال. وأربعاً: تصرف النفقات وفقاً للأنظمة والتعليمات المالية المرعية.

خامساً: تستوفي الأمانات والبيانات والمجمعات القروية أبنائها طبقاً للأنظمة والتعليمات المرعية، وعلى الجهات المختصة متابعة تنفيذ ذلك.

سادساً: تسي على ميزانيات الأمانات والبيانات والمجمعات القروية الأحكام المنصوص عليها في المواد (9, 8, 7, 3), 11, 10, 13, 14, 15) من المرسوم الملكي رقم (م- 86) وتاريخ 24-12-1429هـ الصادر بمصادقة على الميزانية العامة للدولة للسنة المالية 1430-1431هـ

سابعاً: يتم النقل من وفر اعتمادات بنود ميزانيات الأمانات والبيانات والمجمعات القروية إلى اعتمادات بنود ميزانيات الأمانات والبيانات والمجمعات القروية الأخرى بموافقة رئيس مجلس الوزراء بناءً على توصية من وزير الشؤون البلدية والقروية ووزير المالية.

ثامناً: يصدر وزير المالية التعليمات اللازمة لتنفيذ هذه الميزانيات في حدود القواعد المنصوص عليها في هذا المرسوم. ثاسعاً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الشؤون البلدية والقروية ووزير المالية - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

عبدالله بن عبدالعزيز

التاريخ 24-12-1429هـ

بعون الله تعالى

نحن عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على المواد (76, 73, 72) من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (90-أ) وتاريخ 27-8-1412هـ.

وبعد الاطلاع على المواد (26, 25, 27) من نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (1-أ) وتاريخ 3-3-1414هـ.

وبعد الاطلاع على المرسوم الملكي رقم (م- 8) وتاريخ 4-12-1407هـ الذي

نحن عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على المواد (76, 73, 72) من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (90-أ) وتاريخ 27-8-1412هـ.

وبعد الاطلاع على المواد (27, 26, 25) من نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (1-أ) وتاريخ 3-3-1414هـ.

وبعد الاطلاع على المرسوم الملكي رقم (م- 6) وتاريخ 4-12-1407هـ الذي ينص على بدء السنة المالية للدولة في اليوم العاشر من برج الحدي من كل عام.

وبعد الاطلاع على الأمر الساسي رقم (م- 46328) وتاريخ 10-9-1425هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1424-1425هـ

وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (م- 227) وتاريخ 16-7-1426هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1425-1426هـ.

وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (م- 149) وتاريخ 11-11-1427هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1426-1427هـ.

وبعد الاطلاع على البيانات الخاصة بإيرادات ومصروفات الأمانات والبيانات والمجمعات القروية للسنة المالية 1430-1431هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (369) وتاريخ 24-12-1429هـ. رسمياً بما هو أت:

أولاً: تقدر مصروفات الأمانات والبيانات والمجمعات القروية للسنة المالية 1430-1431هـ بمبلغ (18,011,490,000) ثمانية عشر ألفاً وأحد عشر مليوناً وأربع مائة وتسعين ألف ريال.

ثانياً: تقدر إيرادات الأمانات والبيانات والمجمعات القروية للسنة المالية 1430-1431هـ بمبلغ (2,870,394,000) اثنين وثلاث مائة وتسعين ألف ريال.

ثالثاً: يعتد في الميزانية العامة للدولة

حادي عشر: تعتمد التشكيلات الإدارية لكل جهة حسبما صدرت فيها الميزانية العامة، ولا يجوز تعديلها إلا بقرار من اللجنة العليا للإصلاح الإداري أو بقرار مني على ما تقتضيه إليه اللجنة الوزارية للتنظيم الإداري.

ثاني عشر: لا يجوز تعيين أو ترقيته الموظفين والمستخدمين والعمال على الوظائف المعتمدة في الميزانية وبالشروط والأوضاع المبينة في الأنظمة واللوائح المتبعة.

ثالث عشر: لا يجوز خلال السنة المالية إحداث وظائف أو مراتب أو رتب خلاف ما هو معتمد بالميزانية.

ب - يستثنى من الفقرة (أ) من هذه المادة تعيين الوزراء، والوظائف التي تحدث وفقاً للشروط التي تحسنها نظام الوظائف المؤقتة.

ج - لا يجوز خلال السنة المالية رفع المراتب والرتب المعتمدة بالميزانية.

د - يجوز بقرار من وزير الخدمة المدنية تحويل مسميات الوظائف وفقاً للمتطلبات قواعد تصنيف الوظائف وتخفيض المراتب، وذلك بناءً على توصية من لجنة مكونة من مندوبين من وزارة المالية ووزارة الخدمة المدنية والجهة ذات العلاقة.

هـ - يجوز بقرار من وزير المالية نقل الوظائف المستخدمة بين فصول وقرو الميزانية وداخل التشكيل الإداري الواحد، وذلك بناءً على توصية من لجنة مكونة من مندوبين من وزارة المالية ووزارة الخدمة المدنية والجهة ذات العلاقة.

رابع عشر: على الأجهزة الرقابية متابعة تطبيق ما تقتضيه الأنظمة السارية والقرارات والتعليمات ذات الصلة، خامس عشر: يصدر وزير المالية التعليمات اللازمة لتنفيذ هذه الميزانية في حدود القواعد المنصوص عليها في هذا المرسوم.

سادس عشر: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

عبدالله بن عبدالعزيز

التاريخ 24-12-1429هـ

بعون الله تعالى

وواحد وأربعين مليوناً ومائة وستة وأربعين ألف ريال.

15- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات جامعة أم القيسري بمبلغ (1,693,515,000) ألف وست مائة

وثلاثة وتسعين مليوناً وخمسمائة وخمسة عشر ألف ريال.

16- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات جامعة الملك خالد بمبلغ (1,974,558,000) ألف وتسعمائة

وأربعة وسبعين مليوناً وخمسمائة وثمانية وخمسين ألف ريال.

17- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات جامعة طيبة بمبلغ (1,150,611,000) ألف ومائة وخمسين مليوناً وستمائة وأحد

عشر ألف ريال.

18- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات جامعة القصيم بمبلغ (1,296,921,000) ألف ومئتين وستة

وتسعين مليوناً وتسع مائة وواحد وعشرين ألف ريال.

19- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات جامعة الطائف بمبلغ (935,536,000) تسعمائة وخمسة

وخمسمائة وستة وثلاثين ألف ريال.

20- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات جامعة جازان بمبلغ (720,720,000) سبعمائة وعشرين مليوناً وسبعمائة

وعشرين ألف ريال.

21- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات جامعة الجوف بمبلغ (694,519,000) ستمائة وأربعة وتسعين مليوناً وخمسمائة

وسبعة عشر ألف ريال.

22- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات جامعة حائل بمبلغ (588,137,000) خمسمائة وثمانية وثلاثين مليوناً ومائة

وسبعة وثلاثين ألف ريال.

23- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات جامعة تبوك بمبلغ (500,357,000) خمسمائة مليون وثلاثمائة وسبعة

وخمسين ألف ريال.

4- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة بمبلغ (7,645,527,000) سبعمائة

وستمائة وخمسة وأربعين مليوناً وخمسمائة وسبعة وعشرين ألف ريال.

5- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات المؤسسة العامة للمخطوط الحديبية بمبلغ (1,147,101,000) ألف ومائة وسبعة

وأربعين مليوناً ومائة وواحد ألف ريال.

6- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات الهيئة الملكية للجبيل بمبلغ (6,717,629,000) ستة

وسبعمائة وسبعة عشر مليوناً وستمائة وتسعة وعشرين ألف ريال.

7- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات الهيئة العويبية التسعودية للمواصفات

والقياس بمبلغ (161,637,000) مائة وواحد وستين مليوناً وستمائة وسبعة

وثلاثين ألف ريال.

8- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات الهيئة العامة للاستثمار بمبلغ (186,303,000) مائة وستة وثلاثين

مليوناً وثلاثمائة وثلاثة آلاف ريال.

9- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات جامعة الملك سعود بمبلغ (5,423,782,000) خمسمائة

وأربعمائة وثلاثة وعشرين مليوناً وسبعمائة واثنين وثمانين ألف ريال.

10- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات جامعة الملك عبدالعزيز بمبلغ (2,906,650,000) ألفين وتسعمائة

وسمئة ملايين وستمائة وخمسين ألف ريال.

11- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات جامعة الملك فهد للبترول والمعادن بمبلغ (921,060,000) تسعمائة

وعشرين مليوناً وستين ألف ريال.

12- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

بمبلغ (2,192,698,000) ألفين وثمانمائة واثنين وتسعين مليوناً وستمائة وثمانية

وتسعين ألف ريال.

13- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات الجامعة الإسلامية بمبلغ (493,908,000) أربعمائة وثلاثة

وتسعين مليوناً وتسعمائة وثمانية آلاف ريال.

14- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات جامعة الملك فيصل بمبلغ (2,741,146,000) ألفين وسبعمائة

بمبلغ على بدء السنة المالية للدولة في اليوم العاشر من برج الحدي من كل عام.

وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (خس-46325) وتاريخ 10-9-

1425م بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1425-1424م

وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (ر-227) وتاريخ 16-7-1426م بشأن

توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1425-1424م

وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (ر-149) وتاريخ 11-11-1427م بشأن

توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1426-1427م

وبعد الاطلاع على البيانات الخاصة بإيرادات ومصروفات المؤسسات العامة

ذات الميزانيات المحقة بالميزانية العامة للدولة للسنة المالية 1431-1430م

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (370) وتاريخ 24-12-1429م

رسماً بما هو آت:

أولاً: تقدر إيرادات وتعمد مصروفات المؤسسات العامة ذات الميزانيات المحقة

بالميزانية العامة للدولة للسنة المالية 1431-1430م وفقاً للتالي:

1- تقدر إيرادات المؤسسة العامة للعنواني بمبلغ (2,670,000,000) ألفين

وست مائة وتسعين مليون ريال، وتعمد مصروفاتها بمبلغ (1,067,324,000) ألف

وسبعة وستين مليوناً وثلاث مائة وأربعة وعشرين ألف ريال.

2- تقدر إيرادات وتعمد مصروفات المؤسسة العامة للمخطوط الجوية العربية

السعودية بمبلغ (19,503,000,000) تسعة عشر ألفاً وخمس مائة وثلاثة ملايين

وربعمائة ألف ريال، وتتسوفى إيراداتها وتصرف نفقاتها وفقاً لنظامها.

3- تقدر إيرادات المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق بمبلغ (1,482,000,000) ألف وأربعمائة

واثنين وثلاثين مليون ريال، وتعمد مصروفاتها بمبلغ (935,887,000) تسع مائة وخمسة

وثلاثمائة وسبعة وثمانين ألف ريال.

15) من الرسوم الملكي رقم (م - 86) وتاريخ 24-12-1429 هـ الصادر بالمحاسبة على الميزانية العامة للدولة لسنة المالية 1430 - 1431 هـ

خامساً: يصدر وزير المالية التعليمات اللازمة لتنفيذ ذلك في حدود القواعد المنصوص عليها في هذا الرسوم.

سادساً: على سبغ نائب رئيس مجلس الوزراء والوزير ووزير المالية ورئيس ذات الميزانيات المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ من سوما هذا.

عبدالله بن عبدالعزيز

وكان قرار مجلس الوزراء رقم - 368 و تاريخ 24-12-1429 هـ قد نص على الموافقة على الميزانية العامة للدولة للسنة المالية 1430 - 1431 هـ وأن

تنفيذ كل جنة حكومية بالتصرف بما لا يتجاوز اعتمادات الميزانية وعدم الالتزام بأي نفقة ليس لها اعتماداً ويطبق بهذا الخصوص قرار مجلس الوزراء رقم -

157 - وتاريخ 12-09-1420 هـ وفي حالة نشوء وضع طارئ لا يتحمل التأخير يرفع عنه للمقام الساسي طبقاً لمتن المادة (78) من النظام الأساسي للحكم

والمادة (27) من نظام مجلس الوزراء. عقب ذلك وجه خدام الحرمين الشريفين حفظه الله بان على كل وزير ومسؤول ورئيس جهاز القيام بواجبه كاملاً، والحرص على إدارة الميزانية المقررة لجهازه بالتقارن، وبدقة.

وشدد حفظه الله على الأهمية القصوى لتنفيذ المشاريع على الوجه الأكمل وأن يؤدي الإنفاق العام الذي حرصت الدولة على زيادته، الخرض من أجله، وهو نمو الاقتصاد الوطني

وحياتيته، وتوفير فرص الاستثمار والعمل والكتسب فيه، خاصة وأن العالم بأسره يمر بأزمة مالية واقتصادية تفتض منا جميعاً اليقظة والمتابعة

والحرص والتعامل مع ما وفرته الميزانية من إمكانات بكفاءة تعظم بإذن الله من نتائجها.

وتوجه خدام الحرمين الشريفين بالشكر والحمد والثناء له سبحانه على عظيم فضله على ما هي عليه المملكة الآن من أمن واستقرار وإمكانية وقدره.

الهيئة العامة للسياحة والآثار بمبلغ (384,935,000) ثلاثمائة وأربعة وثمانين مليوناً وتسعمائة وخمسة وثلاثين ألف ريال.

36- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات بمبلغ (393,500,000) ثلاثمائة وتسعين مليوناً وخمسمائة ألف ريال.

37- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات الهيئة العامة للغذاء والدواء بمبلغ (393,500,000) ثلاثمائة وتسعين مليوناً وخمسمائة ألف ريال.

38- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات مؤسسة البريد السعودي بمبلغ (1,796,315,000) ألف وسبعمائة وستة وتسعين مليوناً وثلاث مائة وخمسة عشر ألف ريال.

39- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات الهيئة العامة للطيران المدني بمبلغ (5,149,929,000) خمسة آلاف ومائة وتسعة وأربعين مليوناً وتسعمائة وتسعة وعشرين ألف ريال.

40- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات هيئة حقوق الإنسان بمبلغ (58,748,000) خمسة وخمسين مليوناً وسبعمائة وثلاثة وأربعين ألف ريال.

41- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات الهيئة العامة للخدمة للإسكان بمبلغ (74,120,000) أربعة وسبعين مليوناً وعائة وعشرين ألف ريال.

42- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات الهيئة العامة للمساحة بمبلغ (178,881,000) مائة وخمسة وسبعين مليوناً وثمان مائة وواحد وثمانين ألف ريال.

فانياً: يتم ايداع ما يزيد عن الإيرادات وما لم يتم صرفه من المبالغ المسحوبة من اعتمادات الميزانية بحساب جاري وزارة المالية في مؤسسة النقد العربي السعودي، فانياً: تستوفي الإيرادات وتصرف النفقات وفقاً للأنظمة والتعليمات المرعية، رابعاً: فيما عدا المؤسسة العامة

للخطوط الجوية العربية السعودية تسري على ميزانيات المؤسسات العامة الأخرى الأحكام المنصوص عليها في المواد (3، 7، 8، 10، 9، 11، 12، 13، 14،

24- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات جامعة الباحة بمبلغ (445,880,000) أربعمائة وخمسة وأربعين مليوناً وثمانمائة وخمسين ألف ريال.

25- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات جامعة حتران بمبلغ (398,640,000) ثلاثمائة وثمانية وستين مليوناً وستمائة وأربعين ألف ريال.

26- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات جامعة الحدود الشمالية بمبلغ (444,299,000) أربعمائة وأربعة وثلاثمائة وثمانين ألف ريال.

27- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن بمبلغ (1,425,603,000) ألف وأربعمائة وخمسة وعشرين مليوناً وستمائة وثلاثة آلاف ريال.

28- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني بمبلغ (3,735,000,000) ثلاثة آلاف وسبعمائة وخمسة وثلاثين مليوناً وستمائة وثلاثة آلاف ريال.

29- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بمبلغ (1,115,413,000) ألف ومائة وخمسة عشر مليوناً وأربعمائة وثلاثة عشر ألف ريال.

30- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات معسهد الإدارة الخسامة بمبلغ (589,639,000) ثلاثمائة وتسعة وثلاثين ألف ريال.

31- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث بمبلغ (8,879,250,000) ثمانية آلاف وخمسين ألف ريال.

32- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات جمعية الهلال الأحمر السعودي بمبلغ (1,399,403,000) ألف وثلاثمائة وستين ألف ريال.

33- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث بمبلغ (8,879,250,000) ثمانية آلاف وخمسين مليوناً وستين ألف ريال.

34- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات هيئة المساحة الجيولوجية السعودية بمبلغ (1,206,061,000) ألف ومائتين وستة ملايين وواحد وستين ألف ريال.

35- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات هيئة المساحة الجيولوجية السعودية بمبلغ (1,206,061,000) ألف ومائتين وستة ملايين وواحد وستين ألف ريال.

36- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات المؤسسة العامة للتصانعات الحربية بمبلغ (1,206,061,000) ألف ومائتين وستة ملايين وواحد وستين ألف ريال.

37- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات هيئة المساحة الجيولوجية السعودية بمبلغ (1,206,061,000) ألف ومائتين وستة ملايين وواحد وستين ألف ريال.

38- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات المؤسسة العامة للتصانعات الحربية بمبلغ (1,206,061,000) ألف ومائتين وستة ملايين وواحد وستين ألف ريال.

39- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات المؤسسة العامة للتصانعات الحربية بمبلغ (1,206,061,000) ألف ومائتين وستة ملايين وواحد وستين ألف ريال.